

هل يجوز دفع الزكاة لمن يصوم ولا يصلی؟ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ يقول السائل ام زوجتي تصوم رمضان ولكنها لا تصلی فهل يجوز ان ادفع زكاة مالي اليها رجاء تتوّب وتلتزم بالصلاۃ
علماء؟ لا لا يجوز اذا كانت لا تصلی مصراة على ترك الصلاۃ فهي کافرة ولا يصح صيامها ولو صامت ما يصح حتى - [00:00:00](#)
عن الصلاۃ فإذا لم تتب الى الله فاعتبرها کافرة وقاطعها ولا تحبه. ولا تعطّها الزکاة لأن الزکاة لا تحل لكافر الا في مسألة التأليف
تأليف کافر وهذا من من صلاحیات الامام هو اللي يعطي الزکاة للمؤلف - [00:00:27](#)
قلوبهم والامام امام المسلمين على كل حال اذا كانت مصراة على ترك الصلاۃ اعتبرها کافرة. ولا تعطّها الزکاة. اما انك تعطيها النفقة
تنفق عليها فهذا واجب عليك ولو كانت کافرة - [00:00:48](#)
ولو كانت كاذبة فنفقتها واجبة عليك والاحسان اليها واجب عليك لكن مع بغضها وبغض ما هي عليه. نعم - [00:01:04](#)